فع له كما مر وامر خبران كامر خبر المبتدا من حيث انه يجوز
ان يكون مفردا وجملة تكون فعلية واسمية وشرطية وظرفية
ولا بد في الجملة من ضمير يعود الى المبتدا فكذلك خبران والحاصل
ان حكم خبران كحكم خبر المبتداء الا في شئ واحد وهو ان خبر المبتداء
جاز ان يكون مقدما على المبتداء وخبران لم يجز تقديمه على اسم ان
لضعف عملها الا اذا كان الخبر ظرفا فحينئذ يجوز تقديم الخبر على
الاسم كقوله تعالى ان لدينا انكالا وكقوله تعالى ان الينا ايابهم
ثم ان علينا حسابهم وغير ذلك وانما جاز تقديم الخبر على الاسم
اذا كان ظرفا للاتساع في الظروف بما لم يتسعوا في غيرها لانه
ما من شئ من اسم وفعل الا وهو في زمان او مكان الا نادرا او
اذا كان كذلك جوزوا في الظروف بما لم يجوزوا في غيرها
ويجب ولو نكرة نحو ان في الدار رجلا نحو حق في قولك نحو
ان البعث حق اى الحياة بعد الموت ثابت بقوله تعالى
ثم انكم يوم القيمة تبعثون وان الله يبعث من في القبور وقل
يحييها الذي انشاها اول مرة في جميع عقلا والمجانين و
والصبيان والجن والشياطين والبهائم والحشرات والطيور
للاخبار الواردة في ذلك والسقط الذي نفخ فيه الروح ويمكن
ان يراد بالبعث بعث الانبياء عليهم السلام الى الخلق فتفطن
والسابع خبر لا لنفي الجنس اى حكمه وهو ما اسند الى اسمها وحكمه
ايضا كحكم خبر المبتداء ويعمل عمل ان لمشابهتها اياها اما لانها
للاثبات ولا للنفي فحمل لا على ان حملا للنقيض على النقيض واما
لانها لتحقيق الاثبات ولا لتحقيق النفي حملت عليها حملا للنظير
على النظير من حيث التحقيق لكن لا يتقدم على اسمه ولو ظرفا

ولو ظرفا لانه اضعف عملا انه بالحمل على ان كما عرفت وكثر حذفه
عند الحجازية ويجب في بني تميم ان دل عليه قرينة فهم لا يثبتون
في اللفظ اذا كان عاما كالموجود وغير ذلك ويعلم من قولنا اذا كان
عاما انه اذا كان خبرها ظرفا لم يجز حذفه لكون الخبر مخصوصا بالظرف
ويمكن ان يقال ان مراد بني تميم انه لا يجوز اثبات الخبر اصلا كان عاما
او خاصا او ظرفا وتوجيهه ان قولنا لا رجل مثلا اذا دل على عدم الحصول
مطلقا دل على عدم الحصول في الدار لاستلزام نفي العام نفي الخاص وقال
جار الله العلامة لا يثبتونه في اللفظ والتقدير وقال الاندلسي الحق
ان بني تميم يحذفونه وجوبا اذا كان جوابا او دل على قرينة غير سوال
والا فلا يجوز حذفه وعلى التقديرين المذكورين يحملون ما يلي خبرا
على الصفة نحو لا عمل مراء مقبول اى يحصل القبول اذ المعاصي لا تكون
سببا لحبط الاعمال الصالحة ما لم تؤدي الى الكفر ودليل هذه
المثال ثابت كقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تبطلوا صدقاتكم
بالمن والاذى كالذي ينفق ماله رئاء الناس الاية وفي كشف
الوافية اتفقوا على ان لا هذه تعمل النصب في الاسم الذي يليها
ثم اختلفوا في رفع الخبر فقيل انه مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخولها
وهو قول سيبويه فعنده هي مع اسمها في محل الرفع بانه مبتداء
وما بعده خبر المبتداء وذهب الاخفش والزمخشري وابن الحاجب
الى انه مرفوع بها والدلائل في المطولات والثامن اسم ما ولا
وهو المسند اليه بعد دخولهما قدمهما لكونهما اسمين كما قبلهما
وامره كامر المبتداء الا مرجحة فنذكر اعلم ان ما ولا لا تعملان
عند بني تميم لانهما يدخلان الاسم والفعل وكل ما يدخل على
القبيلتين لا تعمل وعند اهل الحجازية تعملان وبه ورد القرآن

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)